

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١١٥٠٣ لسنة ٦١ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُرد أقدمية السيد / أحمد عبد الرحيم السيد أحمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠٠٧/٢/١١ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ -

على أن يكون لاحقاً للأستاذة / سارة محمد شكرى عبد الجواد، وسابقاً على

الأستاذة / هند عاطف عبد الفتاح عبد المعبود - مع ما يترتب على ذلك من آثار .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**